NPT/CONF.2015/PC.II/SR.1

Distr.: General
13 May 2013
Arabic
Original: English

اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٥

الدورة الثانية

جنيف ٢٢ نيسان/أبريل – ٣ أيار/مايو ٢٠١٣

محضر موجز للجلسة الأولى

المعقودة في قصر الأمم، جنيف، يوم الاثنين، ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠١٣، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس المؤقت: السيد وولكوت ..... (أستراليا)

الرئيس: السيد فيروتا ..... (رومانيا)

المحتويات

افتتاح الدورة

انتخاب الرئيس

البيان الذي أدلت به الممثلة السامية لمكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح

البيان الذي أدلى به الرئيس

إقرار جدول الأعمال

تنظيم أعمال اللجنة التحضيرية

تنظيم أعمال المؤتمر الاستعراضي

مناقشة عامة بشأن المسائل المتصلة بجميع جوانب عمل اللجنة التحضيرية

13-31563 X (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٥٥.

افتتاح الدورة

١ - **الرئيس المؤقت:** أعلن افتتاح الدورة الثانية للجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٥.

انتخاب الرئيس

٢ - **الرئيس المؤقت:** قال إن مجموعة دول شرق أوروبا قد رشحت السيد فيروتا من رومانيا لرئاسة الدورة الثانية للجنة التحضيرية.

٣ - انتخب السيد فيروتا (رومانيا) رئيسا بالتزكية.

٤ - تولى السيد فيروتا (رومانيا) الرئاسة.

البيان الذي أدلت به الممثلة السامية لمكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح

٥ - **السيدة كين** (الممثلة السامية لمكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح): قالت إن بداية الدورة السنوية الجديدة للجنة التحضيرية لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية تتيح فرصة ممتازة لوضع المعاهدة في منظور أوسع من الذي توفره عملية استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، بتركيزها الضيق على الركائز الثلاث لنزع السلاح النووي، وعدم الانتشار واستخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية. وبالرغم من أن المعاهدة لم تكتسب الصبغة العالمية بعد، على الرغم من إحرازها تقدما تدريجيا لبلوغ هذه الغاية، فإنها لا تزال تتباهى بعدد الدول الأطراف فيها الذي يربو على أي معاهدة دولية أخرى تتعلق بالأمن، خلافا لميثاق الأمم المتحدة، وقدمت إسهاما كبيرا في السلام والأمن الدوليين وفي إنشاء المعايير العالمية.

٦ - وذكرت أن عملية الاستعراض، باعتبارها أداة تشخيصية لتقييم صحة المعاهدة ووسيلة لتحسينها على حد سواء، يجب ألا يسمح لها بأن تصبح بمثابة طقوس فارغة تقتصر على تأكيد الوضع الراهن. وتعتبر احتمالات تحقيق تأييد عالمي لوصفات تحسين نظام المعاهدة، كالخطوات الثلاث عشرة لنزع السلاح النووي التي اعتمدت في المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠، وخطة العمل لنزع السلاح النووي وعدم الانتشار واستخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية التي تتألف من ٦٤ نقطة، والتي اعتمدت في المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠، من مهام الإنصاف لجميع الدول الأطراف. وعلى الرغم من التوترات الناشئة عن الالتزامات المختلفة للدول الحائزة للأسلحة النووية وغير الحائزة للأسلحة النووية، فإن شرعية نظام المعاهدة لا يزال مستداما، شريطة أن تظل جميع أحكام المعاهدة، وخاصة تلك المتعلقة بنزع السلاح النووي، ذات طابع تطلعي.

٧ - وأفادت بأن الاجتماعات التي عقدتها الدول الحائزة للأسلحة النووية لمناقشة تنفيذ التزاماتها بموجب المادة السادسة من المعاهدة توفر منتدى لتطوير مواقف مشتركة بشأن مسائل كالتحقق والشفافية، وتعتبر ضرورة لنزع السلاح المتعدد الأطراف. ويأتي استعداد تلك الدول لتقديم تقارير أكثر تفصيلا عن الأنشطة التي تضطلع بها في ميدان عدم الانتشار ونزع السلاح في إطار زيادة التدقيق. وقام مكتب شؤون نزع السلاح بإنشاء صفحة على موقعه الإلكتروني لتوفير مستودع للبيانات المقدمة من الدول الحائزة للأسلحة النووية. وأعربت عن أملها بأن تستفيد هذه الدول من هذا المورد.

٨ - وأضافت أن عمليات التقييم التي يضطلع بها الأفراد والمجتمع المدني لسلوك الدول بالنسبة للالتزامات السابقة لإحراز تقدم نحو نزع السلاح وعدم الانتشار يمكن أن تكون

فعالة في تعزيز عملية المساءلة الأوسع، دون أن تحل محل عملية استعراض معاهدة عدم الانتشار نفسها. وقد واجهت المعاهدة نكسات خارج نطاق المادة السادسة، كعدم عقد مؤتمر دولي في عام ٢٠١٢ بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط. بيد أنها في ضوء الدعم الكبير الذي يحظى به عقد هذا المؤتمر فيما بين الدول الأطراف، تعرب عن أملها بإمكان عقده في وقت لاحق من عام ٢٠١٣.

٩ - وأردفت أن من بين التحديات الأخرى تدهور الوضع الأمني في شبه الجزيرة الكورية، وسباق التسلح في جنوب آسيا الذي ينطوي على المواد الانشطارية والقذائف ذات القدرة النووية والأسلحة النووية على حد سواء، وعدم تهدئة المخاوف بشأن الانشطة النووية لجمهورية إيران الإسلامية من خلال القنوات الدبلوماسية.

١٠ - وفي الختام، أعربت عن أملها بأن تؤدي المداولات الحالية إلى تهيئة مناخ موات لتنفيذ جميع الالتزامات التعاهدية تنفيذا كاملا، وأن تشير إلى العزم على الابتعاد عن الأسلحة النووية ونزع الشرعية عن وجودها. وبهذا المعنى، يتعين أن يجري تناول نزع السلاح وعدم الانتشار في وقت واحد، ورصد تنفيذهما من خلال عملية استعراض المعاهدة.

البيان الذي أدلى به الرئيس

١١ - **الرئيس:** قال إن عمل اللجنة في الدورة الحالية يجب أن ينفذ ضمن سياق مناسب وواقعي بناء على توصيات المتابعة الواردة في خطة العمل التي اعتمدت في المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠. وأعرب عن أمله بألا تقتصر الدول الأطراف على مجرد إعادة تأكيد تعهداتها المشتركة، بل وأن تعمل على تقييم ما حققته حتى الآن من إنجازات وما واجهته من نكسات. ونظرا لأن دعم مصداقية المعاهدة وأهميتها مسؤولية مشتركة، فإن هناك حاجة إلى مزيد من المشاركة من أجل مواصلة تحقيق نتائج ملموسة.

١٢ - وذكر أنه في حين أن المهمة الأساسية للجنة التحضيرية هي النظر في المبادئ والأهداف والسبل الكفيلة بتعزيز التنفيذ الكامل للمعاهدة وتحقيق طابعها العالمي، فإنه ينبغي للدول أن تسعى أيضا إلى الحفاظ على الإنجازات التي تحققت حتى الآن، وتعزيز نظام معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية.

إقرار جدول الأعمال (NPT/CONF.2015/PC.I/14؛ NPT/CONF.2015/PC.II/INF/3)

١٣ - **الرئيس:** أشار إلى أن جدول أعمال جميع دورات اللجنة التحضيرية قد اعتمدت في الدورة الأولى في عام ٢٠١٢ وصدرت بوصفها الوثيقة NPT/CONF.2015/PC.I/14، ولفت الانتباه إلى الجدول الزمني الإرشادي للدورة الحالية (NPT/CONF.2015/PC.II/INF/3)، الذي تم تعميمه بتاريخ ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٣.

١٤ - وذكر أنه يعتبر أن اللجنة تود أن تحيط علما بالجدول الزمني الإرشادي الوارد في الوثيقة NPT/CONF.2015/PC.II/INF.3.

١٥ - وقد تقرر ذلك.

تنظيم أعمال اللجنة التحضيرية

(NPT/CONF.2015/PC.II/CRP.1؛NPT/CONF.2015/PC.II/2؛ NPT/CONF.2015/PC.II/INF/2؛ NPT/CONF.2015/PC.II/INF/5)

١٦ - **الرئيس:** أشار إلى أنه، فيما يتعلق بمشاركة الكيانات الأخرى غير الدول الأطراف، وممثلي الوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية وكذلك ممثلي المنظمات غير

الحكومية في دورات اللجنة التحضيرية، يحق لممثلي الأمم المتحدة والوكالة الدولية للطاقة الذرية حضور اجتماعات اللجنة وتقديم المواد، سواء شفويا وخطيا، وفقا للنظام الداخلي للمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠، الذي يطبق على عمل اللجنة مع مراعاة ما يقتضيه اختلاف الحال.

١٧ - وذكر أن اللجنة كانت قد اعتمدت في دورتها الأولى أيضا المقرر التالي، بالاستناد إلى المقررات السابقة والنظام الداخلي ذي الصلة للمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠:

"١ - ينبغي أن يسمح لممثلي الدول غير الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، بناء على طلبهم، بالحضور بصفة مراقب في اجتماعات اللجنة ما عدا الجلسات التي يتقرر أن تكون مغلقة، على أن يجلسوا في اللجنة خلف لوحات تحمل أسماء بلدانهم وأن يتلقوا وثائق اللجنة. وينبغي أن يسمح لهم أيضا بتقديم وثائق إلى المشتركين في اللجنة.

"٢ - ينبغي أن يسمح لممثلي الوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية العاملة على الصعيدين الدولي والإقليمي، بناء على طلبهم، بأن يحضروا بصفة مراقبين جلسات اللجنة ما عدا الجلسات التي يتقرر أن تكون مغلقة، على أن يجلسوا في اللجنة خلف لوحات تحمل أسماء منظماتهم وأن يتلقوا وثائق اللجنة. وينبغي أن يسمح لهم أيضا بأن يقدموا خطيا آرائهم وتعليقاتهم بشأن المسائل التي تدخل في اختصاصهم ويجوز تعميمها باعتبارها من وثائق للجنة. وعلاوة على ذلك، تقرر اللجنة، استنادا إلى الاتفاق الذي تم التوصل إليه في الدورة الأولى للجنة التحضيرية لمؤتمر استعراض معاهدة حظر الانتشار النووي لعام ٢٠١٥، دعوة الوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية العاملة على الصعيدين الدولي والإقليمي إلى تقديم عروض شفوية إلى اللجنة بناء على قرار من اللجنة، على أساس كل حالة على حدة.

"٣ ينبغي أن يسمح لممثلي المنظمات غير الحكومية، بناء على طلبهم، بالحضور في اجتماعات اللجنة ما عدا الجلسات التي يتقرر أن تكون مغلقة، على أن يجلسوا في المنطقة المخصصة، وأن يتلقوا وثائق اللجنة، ولهم أن يقوموا، على نفقتهم الخاصة، بتقديم مواد مكتوبة للمشاركين في اللجنة. وتخصص اللجنة أيضا جلسة للمنظمات غير الحكومية تتكلم فيها في كل دورة من دورات اللجنة".

١٨ - وأفاد بأن دولة فلسطين طلبت حضور اجتماعات اللجنة التحضيرية بصفة مراقب. وأن الوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية التالية طلبت حضور دورة اللجنة التحضيرية: وكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي والاتحاد الأوروبي ولجنة الصليب الأحمر الدولية وجامعة الدول العربية واللجنة التحضيرية لمنظمة الحظر الشامل للتجارب النووية؛ وبالإضافة إلى ذلك، قدمت المنظمات غير الحكومية المدرجة في الوثيقة NPT/CONF.2015/PC.II/INF/5 وعددها ٥٣ منظمة طلبات لحضور اجتماعات اللجنة.

١٩ - وقال إنه يعتبر أن اللجنة تود أن تحيط علما بهذه الطلبات.

٢٠ - وقد تقرر ذلك.

انتخاب أعضاء المكتب

٢١ - وأضاف بأن حركة بلدان عدم الانحياز رشحت السيد رومان موري من بيرو للعمل رئيسا للدورة الثالثة للجنة التحضيرية. وأشار إلى أنه يعتبر أن اللجنة ترغب في انتخاب السيد رومان موري تبعا لذلك.

٢٢ - وقد تقرر ذلك.

٢٣ - انتخب السيد رومان موري (بيرو) رئيسا للدورة الثالثة للجنة التحضيرية.

تنظيم المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٥

المواعيد والمكان

٢٤ - **الرئيس:** أشار إلى أن اللجنة قد ترغب في اعتماد مشاريع المقررين التاليين الواردين في الوثيقة NPT/CONF.2015/PC.II/CRP.1:

”تقرر اللجنة أن تعقد دورتها الثالثة في نيويورك في الفترة من ٢٨ نيسان/أبريل إلى ٩ أيار/مايو ٢٠١٤“.

”تقرر اللجنة أن تعقد المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٥ للدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في نيويورك في الفترة من ٢٧ نيسان/أبريل إلى ٢٢ أيار/مايو عام ٢٠١٥“.

٢٥ - وقد تقرر ذلك.

تمويل مؤتمر الاستعراض

٢٦ - **الرئيس:** لفت الانتباه إلى الوثيقة NPT/CONF.2015/PC.II/2، ولا سيما الفقرة ١٤ منها، التي تشير في جملة أمور، إلى البيان الشفوي الذي أُدلي به بشأن قرار الجمعية العامة ٣٣/٦٦، بأنه ينبغي ألا تترتب على تكاليف التحضير للمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٥، ودورات لجنته التحضيرية وعقدهما آثار مالية في الميزانية العادية للأمم المتحدة. ولن تضطلع الأمانة العامة بهذه الأنشطة إلا بعد ورود أموال كافية سلفا من الدول الأطراف.

٢٧ - كما لفت الانتباه إلى الوثيقة NPT/CONF.2015/PC.II/INF/2، ولا سيما الفقرتان ١٢ و ١٣ بشأن الوثائق. ويجب على اللجنة أن تمتثل للمبادئ التوجيهية لتقديم الوثائق التي قررتها الجمعية العامة لكفالة ترجمة الوثائق وتوزيعها في الوقت المناسب. وقد أوصي بشدة من أجل الإسراع في تجهيز وإصدار وثائق الدورة، ألا تتجاوز الوثائق خمس صفحات. ومن أجل الامتثال لتلك الشروط، تم تشجيع الوفود على الاكتفاء بتقديم المعلومات الجديدة عند تقديم التقارير. أما ورقات العمل والمقترحات التي سبق تقديمها في دورة الاستعراض فلا حاجة لتقديمها مرة أخرى. وبالنظر إلى أن إنتاج الوثائق الرسمية في ست لغات كان واحدا من أكثر بنود الميزانية كلفة وعاملا رئيسيا في تصاعد التكاليف، فإن تعاون الوفود في هذا الصدد هو محل تقدير بالغ.

٢٨ - وختم كلامه بقوله إنه ستبذل محاولة جادة للحد من توزيع نسخ ورقية. فوثائق ما قبل الدورة متاحة على شبكة الإنترنت، إما عن طريق الموقع الإلكتروني لإدارة شؤون نزع السلاح أو من خلال بوابة PaperSmart، والبيانات التي تدلي بها الوفود ستكون متاحة. كما إن رموز QuickRead

متوفرة في قاعة الاجتماع لتسهيل الحصول على الوثائق عن طريق الإنترنت.

مناقشة عامة بشأن القضايا المتصلة بجميع جوانب عمل اللجنة التحضيرية

٢٩ - **السيد رضا سجادي** (جمهورية إيران الإسلامية): تحدث باسم مجموعة الدول الأطراف التي تنتمي إلى حركة بلدان عدم الانحياز، فقال إن إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية يعتبر من أولى الأولويات. وأعرب في هذا الصدد، عن قلق المجموعة البالغ إزاء عدم إحراز تقدم من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية نحو القضاء على ترساناتها النووية. ولا يمكن أن تكون التخفيضات في النشر وفي الحالة التشغيلية بديلا عن إجراء تخفيضات لا رجعة فيها، والقضاء التام على الأسلحة النووية. وينبغي للدول الحائزة للأسلحة النووية أن تعمل على تطبيق مبادئ الشفافية وعدم الرجوع والتحقق الدولي في جميع التدابير المتعلقة بالوفاء بالتزاماتها بنزع السلاح النووي.

٣٠ - وذكر أن التمديد اللانهائي للمعاهدة لا يعني امتلاك الترسانات النووية إلى أجل غير مسمى. وتدعو المجموعة إلى الاستبعاد الكامل لاستخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها من العقائد العسكرية للدول الحائزة للأسلحة النووية ومنظمة حلف شمال الأطلسي، لأنها تستند إلى تعزيز التحالفات العسكرية وسياسات الردع النووي.

٣١ - وبالنظر إلى حكم محكمة العدل الدولية الذي صدر بالإجماع بأن هناك التزاما قائما بالسعي بحسن نية إلى إجراء مفاوضات تفضي إلى نزع السلاح النووي من جميع جوانبه، أشار إلى أن هناك حاجة إلى الشروع في مفاوضات لوضع برنامج مرحلي للقضاء التام على الأسلحة النووية، بما في ذلك إبرام اتفاقية بشأن الأسلحة النووية. وتهيب المجموعة بالدول الحائزة للأسلحة النووية أن تضع حدا فوريا لرفع مستوى نظم الأسلحة النووية القائمة واستحداث أنواع جديدة من الأسلحة النووية، مما قد يؤدي إلى استئناف التجارب وخفض العتبة النووية.

٣٢ - وأشار إلى أن مجرد حيازة الأسلحة النووية أو أي استخدام لها أو التهديد باستخدامها يعد انتهاكا لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الإنساني الدولي. وريثما يتم القضاء التام على الأسلحة النووية، يجب على الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تمتنع، في جميع الظروف، عن استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضد أي دولة غير حائزة للأسلحة النووية تكون طرفا في المعاهدة. وتدعو المجموعة إلى الشروع في مفاوضات بشأن إبرام صك عالمي ملزم قانونا، بشأن إلزام جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية بمنح جميع الدول الأطراف في المعاهدة غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات أمنية فعالة وغير مشروطة وغير تمييزية وغير قابلة للنقض ضد استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها. وتشجع المجموعة جميع الدول الأعضاء على المشاركة على أعلى مستوى ممكن في الاجتماع الرفيع المستوى بشأن نزع السلاح النووي الذي سيعقد يوم ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣.

٣٣ - وأضاف أن المجموعة تؤكد من جديد حق الدول الأطراف غير القابل للتصرف في تطوير وبحث وإنتاج واستخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية دون تمييز وفقا للمادة الرابعة من المعاهدة. ولكل دولة طرف الحق السيادي في تحديد سياساتها الوطنية المتعلقة بالطاقة ودورة الوقود، بما في ذلك الحق غير القابل للتصرف في تطوير دورة الوقود النووي الكاملة للأغراض السلمية. وبناء عليه، ينبغي احترام خيارات وقرارات كل دولة طرف في هذا الصدد دون الإخلال باتفاقاتها وترتيباتها في مجال التعاون الدولي في استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية وسياساتها المتعلقة بدورة الوقود. وإن أي إجراء لتقييد الممارسة الكاملة

للحقوق غير القابلة للتصرف بموجب المادة الرابعة من المعاهدة يهدد التوازن الدقيق بين حقوق الدول الأطراف والتزاماتها ومن شأنه أن يؤدي إلى اتساع الفجوة بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية.

٣٤ - وأردف أنه ينبغي أن تكون ترتيبات مراقبة عدم الانتشار شفافة ومفتوحة لمشاركة جميع الدول. ونتيجة لذلك، يجب العمل فورا على إزالة أية قيود على إمكانية الحصول على المواد والمعدات والتكنولوجيا التي تحتاجها البلدان النامية للأغراض السلمية لمواصلة تنميتها. وينبغي أن يمنع استمرار الانتشار العمودي والأفقي للأسلحة النووية التي تشكل خطرا على سلامة المعاهدة ومصداقيتها. وأفضل طريقة لمعالجة المخاوف التي تتعلق بالانتشار النووي هي التوصل إلى إبرام اتفاقات عالمية وشاملة وغير تمييزية من خلال مفاوضات متعددة الأطراف. وأي هجوم أو تهديد بالهجوم على المنشآت النووية السلمية، سواء كانت قيد التشغيل أو قيد الإنشاء، يشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين، ويشكل انتهاكا خطيرا للقانون الدولي ومبادئ ومقاصد ميثاق الأمم المتحدة، وأنظمة الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

٣٥ - ومضى يقول إن الغرض الحصري من الضمانات هو التحقق من الوفاء بالالتزامات التي تعهدت بها الدول الأطراف بموجب هذه المعاهدة. ويجب ألا تشكل الضمانات عائقا أمام التنمية الاقتصادية أو التكنولوجية للأطراف في المعاهدة أو التعاون الدولي في ميدان الأنشطة النووية السلمية. وتعتبر الوكالة الدولية للطاقة الذرية السلطة الوحيدة المختصة بالتحقق من الامتثال للالتزامات بموجب اتفاقات الضمانات الخاصة بكل من الدول الأعضاء.

٣٦ - واستطرد أن المجموعة تثق ثقة كاملة في نزاهة الوكالة وكفاءتها المهنية وترفض بشدة أية محاولات ذات دوافع سياسية من جانب أي دولة لتسييس عمل الوكالة. ويجب مراعاة النظام الأساسي للوكالة واتفاقات الضمانات الشاملة ذات الصلة بدقة خلال أنشطة التحقق ويجب تعزيز نظام حماية المعلومات السرية المتصل بالضمانات.

٣٧ - وأكد أن المجموعة ترفض أي محاولة لإعادة تفسير الحقوق والالتزامات المنصوص عليها في المعاهدة بطريقة تتعارض مع موضوعها والغرض منها، فضلا عن أي شروط تتجاوز أحكام المعاهدة. وإن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية ليس بديلا عن الالتزامات القانونية للدول الحائزة للأسلحة النووية بالقضاء التام على أسلحتها النووية.

٣٨ - وذكر أن المجموعة تهيب بتلك الدول أن تفي بالتزاماتها وفقا للمعاهدات التي تنص على إنشاء مثل هذه المناطق وبروتوكولاتها، وسحب ما يتصل بها من تحفظات أو إعلانات تفسيرية من جانب واحد لا تتفق مع هدف تلك المعاهدات والغرض منها. وترحب المجموعة باستمرار المشاورات بين رابطة أمم جنوب شرق آسيا والدول الحائزة للأسلحة النووية بشأن البروتوكول الملحق بمعاهدة بانكوك وتحث الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية على التوقيع والتصديق على البروتوكول في أقرب وقت ممكن.

٣٩ - وأفاد بأن المجموعة تعتبر أن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط يتسم بالأولوية وتدعو إلى التنفيذ الكامل لقرار عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط. ويتعارض عدم عقد المؤتمر المتعلق بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط مع روح القرار ١٩٩٥ ويعد انتهاكا للوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠. وتحث المجموعة الأمين العام، والولايات المتحدة والمملكة المتحدة والاتحاد الروسي على عقد المؤتمر دون أي مزيد من التأخير وأن تسعى إلى مشاركة إسرائيل في المؤتمر دون شروط، من أجل الحفاظ على أهمية ومصداقية المعاهدة،

وعملية الاستعراض لعام ٢٠١٥، ونزع السلاح النووي وعدم الانتشار ككل.

٤٠ - وأضاف أن الوثيقة الختامية لمؤتمر قمة حركة بلدان عدم الانحياز لعام ٢٠١٢ تدعو جميع الأطراف المعنية إلى اتخاذ خطوات عملية نحو إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، وتطالب إسرائيل بالتخلي عن امتلاكها لأسلحة نووية والانضمام إلى المعاهدة دون شروط مسبقة أو مزيد من التأخير، ووضع كل منشآتها النووية تحت الضمانات الشاملة، والاضطلاع بأنشطتها النووية ذات الصلة وفقا لنظام عدم الانتشار. ويشكل اكتساب إسرائيل للقدرة النووية تهديدا خطيرا ومستمرا لأمن الدول المجاورة وغيرها من الدول. كما تدعو المجموعة إلى فرض حظر كامل وشامل على نقل جميع المعدات النووية أو المعلومات أو المواد أو التسهيلات أو الموارد أو الأجهزة المتصلة بها إلى إسرائيل وعلى حظر تقديم المساعدة إليها في الميادين العلمية أو التكنولوجية المتصلة بالمجال النووي.

٤١ - وختم كلامه بقوله إن التنفيذ الكامل والفعال وغير التمييزي لجميع أحكام المعاهدة، فضلا عن الوفاء الكامل وبحسن نية للتعهدات التي تم الالتزام بها من خلال المقررات والقرارات والوثائق الختامية وخطط العمل الصادرة عن المؤتمرات الاستعراضية السابقة هو أمر ضروري للحفاظ على أهمية ومصداقية وفعالية المعاهدة وتعزيزها. وينبغي أن تستفيد دورة الاستعراض لعام ٢٠١٥ من الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بمتابعة الإجراءات التي اعتمدت في المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠، من أجل تعزيز تنفيذ المعاهدة وضمان تحقيق عالميتها.

٤٢ - **السيد بيليكا** (المراقب عن الاتحاد الأوروبي): تحدث أيضا باسم ألبانيا وأوكرانيا وآيسلندا والبوسنة والهرسك وتركيا والجبل الأسود وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وجمهورية مولدوفا وجورجيا وصربيا وكرواتيا، فقال إن الحفاظ على معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، ودورة استعراضها تتسم بالأولوية بالنسبة للاتحاد الأوروبي، لأن الغرض من هذا الاستعراض هو تعزيز فعالية النظام الدولي لعدم الانتشار النووي وتحقيق تقدم ملموس نحو تحقيق الأهداف المنصوص عليها في المعاهدة. ولذلك فإن الاتحاد الأوروبي يواصل تشجيع التنفيذ الشامل والمتوازن والموضوعي لخطة العمل التي اعتمدت في المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠، ويدعو جميع الدول الأطراف إلى أن تحذو حذوها.

٤٣ - وذكر أن الاتحاد الأوروبي يعمل مع جميع الدول الأطراف لتعزيز الجهود الدولية لمكافحة الانتشار النووي ويرد بحزم على حالات عدم الامتثال. وسيعمل على متابعة نزع السلاح النووي وفقا للمادة السادسة من المعاهدة، وكفالة قيام الدول الراغبة في تطوير قدراتها في مجال استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية بأن تفعل ذلك بصورة مسؤولة، وإحراز تقدم نحو تنفيذ قرار عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط.

٤٤ - وأشار إلى أنه ينبغي معالجة عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي والحد من التسلح النووي بشكل شامل. وتعتبر التعددية والوقاية والتعاون الدولي التي تتسم بالفعالية بمثابة الأهداف الثلاثة الرئيسية لاستراتيجية الاتحاد الأوروبي لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل. ويدعو الاتحاد الأوروبي الدول التي لم تنضم إلى المعاهدة بعد إلى أن تفعل ذلك باعتبارها دولا غير حائزة للأسلحة النووية، وإلى حين انضمامها إلى المعاهدة، أن تتقيد بشروطها وتتعهد بالتزامها بعدم الانتشار ونزع السلاح.

٤٥ - وأضاف بأن الاتحاد الأوروبي لا يزال ملتزما بتحقيق تقدم ملموس نحو نزع السلاح النووي والحد من التسلح النووي بالاستناد إلى المعاهدة، وخاصة من خلال إجراء

تخفيض شامل في المخزون العالمي من الأسلحة النووية. ويرحب بالتخفيضات التي تحققت حتى الآن، لكنه يدعو الدول التي تمتلك أضخم الترسانات لإجراء مزيد من التخفيضات. وفي هذا الصدد، لا بد من تجديد الجهود المتعددة الأطراف ويجب تنشيط الهيئات التفاوضية متعددة الأطراف، ولا سيما مؤتمر نزع السلاح. ويدعو الاتحاد الأوروبي إلى البدء الفوري في المفاوضات بشأن معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية كجزء من ذلك المؤتمر والتعجيل باختتامها.

٤٦ - وأردف أنه بانتظار بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الذي كان الاتحاد الأوروبي يشجع عليه من خلال الحوار الدبلوماسي والمشاركة المالية، فإنه ينبغي لجميع الدول التقيد بوقف التفجيرات النووية. وبعد أن قام بتهنئة بروناي دار السلام وتشاد على تصديق معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في الآونة الأخيرة، دعا الدول التي لم تتمكن بعد من التوقيع والتصديق على تلك المعاهدة إلى أن تفعل ذلك.

٤٧ - واستطرد أن تحديات الانتشار الكبرى التي تطرحها جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية وجمهورية إيران الإسلامية والجمهورية العربية السورية يجب أن تعالج بحزم من أجل الحفاظ على مصداقية وفعالية نظام معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. ويتحمل مجلس الأمن المسؤولية الرئيسية عن صون السلم والأمن الدوليين في هذا الصدد، بما في ذلك في حالات عدم الامتثال.

٤٨ - وذكر أن الاتحاد الأوروبي يدين بشدة عمليات إطلاق السواتل التي قامت بها جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية باستخدام تكنولوجيا الصواريخ الباليستية في عام ٢٠١٢ فضلا عن التجارب النووية التي أجريت في عام ٢٠١٣، ويحث ذلك البلد على التخلي عن جميع برامجه النووية والصاروخية بشكل كامل ويمكن التحقق منه ولا رجعة فيه. كما يدين الخطاب العدواني لذلك البلد، بما في ذلك التهديدات المتكررة باستخدام القوة، ويدعوه إلى الامتناع عن القيام باستفزازات مماثلة والعودة إلى الامتثال الكامل لالتزاماته بموجب معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية وضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية. ويستنكر الاتحاد الأوروبي النية التي أعلنت عنها جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية باستئناف نشاطاتها النووية في يونغبيون. فإن من شأن مثل هذا الانتهاك الواضح لقرارات مجلس الأمن والتزامات ذلك البلد التي تم التعهد بها في المحادثات السداسية أن يؤدي حتما إلى رد موحد أكثر من أي وقت مضى من المجتمع الدولي.

٤٩ - وأفاد بأن الاتحاد الأوروبي يشعر بقلق بالغ إزاء البرنامج النووي لجمهورية إيران الإسلامية، ولا يزال يشارك في الجهود المتجددة للتفاوض بشأن التوصل إلى تسوية شاملة وطويلة الأمد من شأنها استعادة الثقة الدولية في الطابع السلمي الخالص للبرنامج النووي لهذا البلد وامتثاله لجميع الالتزامات المنصوص عليها في المعاهدة والقرارات الدولية الأخرى ذات الصلة، مع الاحترام الكامل لحقها في استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية.

٥٠ - وأضاف أن الاجتماع الأخير الذي حضره الاتحاد الروسي وألمانيا والصين وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية وجمهورية إيران الإسلامية يوضح الجهود التي يبذلها الاتحاد الأوروبي للتوصل إلى حل دبلوماسي. وحث جمهورية إيران الإسلامية على اتخاذ خطوات ملموسة من أجل إجراء مفاوضات شاملة وتجنب المزيد من العزلة.

٥١ - وأعرب عن بالغ أسف الاتحاد الأوروبي لعدم امتثال الجمهورية العربية السورية لقرارات الوكالة الدولية للطاقة

الذرية وطلباتها وللالتزامات التي تعهدت بها، وكذلك لاتفاق ضمانات معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية. ويحث الاتحاد الأوروبي السلطات السورية على التعجيل بمعالجة عدم الامتثال والتعاون مع الوكالة، من أجل توضيح الأمور فيما يتعلق بعدة مواقع وعلى التوقيع على بروتوكول إضافي وإنفاذه في أقرب وقت ممكن.

٥٢ - وأشار إلى أن الاتحاد الأوروبي يأسف لتأجيل المؤتمر المعني بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وجميع أسلحة الدمار الشامل الأخرى في الشرق الأوسط. وقد ساهم الاتحاد الأوروبي في العملية من خلال رعاية حلقتين دراسيتين تتصلان بالمسألة في عامي ٢٠١١ و ٢٠١٢ ويقف على أهبة الاستعداد لتقديم دعم إضافي بالتنسيق الوثيق مع بلدان المنطقة. وفيما يتعلق بتطوير استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية في ظل ظروف مثلى، يركز الاتحاد الأوروبي عمله على مجالات السلامة النووية والأمن النووي والتعاون الدولي.

٥٣ - وختم كلامه بقوله إن الاتحاد الأوروبي لا يزال يعتقد بأن إبرام اتفاق للضمانات الشاملة وبروتوكول إضافي يمثل معيار التحقق بموجب المادة الثالثة من المعاهدة، وبأنه ينبغي تعزيز معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية من خلال التوصل إلى فهم مشترك لكيفية التصدي بفعالية لانسحاب أي دولة من المعاهدة. ويجب على مجلس الأمن أن يتصرف على وجه السرعة في الرد على مثل هذا التطور.

٥٤ - **السيد المزروعي** (الإمارات العربية المتحدة): قال إن سياسة حكومته بشأن برنامجها للطاقة النووية يدل على الالتزام بالشفافية وأعلى معايير السلامة والأمن وعدم الانتشار والتعاون الكامل مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية والمبادئ التي ينبغي أن تحكم جميع الأنشطة والبرامج النووية. وتعمل معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية، التي تعتبر أمرا أساسيا ليس فقط لنظام عدم الانتشار ولكن أيضا للأمن العالمي بشكل عام، على تيسير الممارسة المسؤولة للحق في تطوير التكنولوجيا النووية للأغراض السلمية.

٥٥ - وذكر أنه ينبغي أن تركز اللجنة التحضيرية على التحديات التي تواجه نظام عدم الانتشار وهي: عدم وجود خطوات محددة تهدف إلى نزع السلاح؛ ووجود دول خارج المعاهدة؛ وقضايا عدم الامتثال؛ واستمرار مخاطر انتشار الأسلحة النووية. ويأتي الحق في تطوير الطاقة النووية للأغراض السلمية مع المسؤوليات. وينبغي للدول التي تضطلع بمثل هذه الأنشطة أن تعتمد تدابير الضمانات الشاملة، وتتعاون بشكل كامل مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية وتتخاذ الخطوات اللازمة لمعالجة جميع الشواغل والالتزامات، بما في ذلك الالتزامات بموجب قرارات الوكالة ومجلس الأمن ذات الصلة. وإن من شأن الانضمام إلى بروتوكول إضافي أن يساعد على حشد الدعم والثقة من المجتمع الدولي وضمان مصداقية نظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

٥٦ - وأفاد بأن بلده بدأ ببناء أول مفاعل للطاقة النووية في عام ٢٠١٢، مما يجعله أول بلد يشرع في برنامج جديد للطاقة النووية في ٢٧ عاما. وينبغي للدول التي تمتلك تجربة في المجال النووي أن تساعد الآخرين على تطوير الطاقة النووية لاستخدامها للأغراض السلمية من خلال توفير الخبرات التقنية وتيسير نقل التكنولوجيا والمواد إلى البلدان النامية، بما في ذلك من خلال اتخاذ ترتيبات عملية للتصدير. وينبغي أيضا تعزيز ولاية الوكالة الدولية للطاقة الذرية في هذا المجال. وأعرب عن ترحيب حكومته بإنشاء مصرف الوقود النووي التابع للوكالة، وتشجيعها إنشاء مزيد من الآليات المتعددة الأطراف لضمان توفير إمدادات وخدمات الوقود لكل من المرحلتين الاستهلالية والختامية لدورة الوقود النووي.

٥٧ - وأضاف أن حكومته، من أجل دعم تنفيذ خطة العمل لعام ٢٠١٠، وضعت نموذجا مبتكرا لتطوير الطاقة النووية السلمية مع الحفاظ على مستويات عالية من السلامة والأمن وعدم الانتشار. وقامت بالتعاون مع تسعة بلدان أخرى، بطرح مبادرة لعدم الانتشار ونزع السلاح، قدمت عدة ورقات عمل للجلسة الحالية.

٥٨ - واستطرد أن معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية تعتبر أداة هامة لبناء الثقة والحد من التهديد الذي تشكله الأسلحة النووية. وتسعى حكومته من خلال الجهود الدبلوماسية لتشجيع بدء نفاذها وتنفيذها على الأصعدة الوطني والإقليمي والعالمي. وتعتبر التجارب النووية الأخيرة التي أجرتها جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية بمثابة استفزاز واضح يستحق ردا عاجلا، ويبرز أهمية هذه المعاهدة. وإن من شأن تنفيذ تدابير نزع السلاح المتفق عليها أن يعزز جهود عدم الانتشار وإطار المعاهدة ككل، ولكن الطريقة الوحيدة لاستبعاد استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها هي القضاء عليها تماما.

٥٩ - ومضى يقول إن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط قد طال انتظاره. وأعرب عن أسفه العميق لعدم عقد مؤتمر حول هذا الموضوع في عام ٢٠١٢، ودعا منظمي المؤتمر إلى كفالة عقده في أقرب وقت ممكن، لأن إحراز تقدم في هذه المسألة من شأنه أن يساعد على إثبات فعالية المعاهدة في ضمان السلام والأمن العالميين.

٦٠ - **السيد باتي** (تونس): تحدث باسم الدول الأطراف الأعضاء في جامعة الدول العربية، فقال إن مؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠ كان مؤتمرا ناجحا، بعد أن تناول المحاور الثلاث للمعاهدة - نزع السلاح النووي وعدم انتشار الأسلحة النووية واستخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية - وكذلك تنفيذ قرار عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط. ويعتبر تنفيذ ذلك القرار المفتاح لتحقيق الأمن الإقليمي وإنهاء التوترات المتعلقة بانتشار الأسلحة النووية في المنطقة.

٦١ - وذكر أن نجاح عملية المراجعة يتعلق بمدى تنفيذ الالتزامات والاتفاقات. وما زال التقدم المحرز نحو هدف نزع السلاح النووي قاصرا. فاستمرار امتلاك الدول النووية لترسانات من الأسلحة النووية بحجة الردع، والتخفيضات المحدودة في أعداد الأسلحة النووية المنشورة، وتطوير أجيال جديدة من هذه الأسلحة، وتقديم المساعدة لدول غير أطراف في المعاهدة كلها تصرفات تخل بأهداف المعاهدة.

٦٢ - وأفاد بأن الدول العربية تراقب بقلق محاولات البعض إعادة تفسير المادة الرابعة من المعاهدة التي تنص على حق الدول الأطراف غير القابل للتصرف في تطوير وبحث وإنتاج واستخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية، بشكل يحد من استفادة بعض الدول غير النووية الأطراف في المعاهدة منها، أو لفرض قيود إضافية على بعض الدول بشكل انتقائي ومسيس.

٦٣ - وأضاف أنه في حين أن الدول العربية كانت تأمل بأن يكون تنفيذ قرار عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط بداية حقيقية للتقدم الذي طال انتظاره بشأن الجهود المتعلقة بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في المنطقة، التي وصلت إلى طريق مسدود. وبعد أن استغرق تعيين الميسر والدولة المضيفة، وقتا طويلا بلا مبرر، أعلنت الأطراف الداعية لتنظيم المؤتمر عن تأجيله دون أن تحدد موعدا جديدا له على عكس مطالب ورغبات جميع دول المنطقة - ما عدا إسرائيل.

٦٤ - ومضى يقول إن هذا الإخلال بالالتزامات التي تم التوافق عليها في عام ٢٠١٠ يشكك في مصداقية المعاهدة ويقلل من أهمية تنفيذ الالتزامات التي تم الاتفاق عليها في

إطار عملية الاستعراض. وأشار إلى أن الدول العربية لا تعتبر المؤتمر هدفا في حد ذاته وإنما كوسيلة للخروج بمسار جدي وتصور واضح وجدول زمني يقود إلى التنفيذ الكامل للقرار المتعلق بالشرق الأوسط. ولذلك، فإنها تطالب بعقد المؤتمر في موعد أقصاه نهاية عام ٢٠١٣ وعقد اجتماعات تحضيرية لوضع جدول أعمال المؤتمر وإطاره الزمني.

٦٥ - **السيد غيريرو** (البرازيل): تحدث باسم أيرلندا والبرازيل وجنوب أفريقيا ومصر والمكسيك ونيوزيلندا (ائتلاف البرنامج الجديد)، فقال إن من المؤسف أن الإعلان الوزاري المشترك الذي صدر عند تأسيس الائتلاف في عام ١٩٩٨، والذي دعا الدول الحائزة للأسلحة النووية لبدء العمل على الفور لاتخاذ خطوات عملية نحو نزع السلاح النووي، لا يزال حبرا على ورق. وفي بداية المعاهدة، توصلت جميع الدول الأطراف إلى صفقة كبرى التزمت فيها الدول الحائزة للأسلحة النووية بنزع السلاح النووي وتعهدت الدول غير الحائزة للأسلحة النووية بعدم تطوير أسلحة نووية. كما أكدت الدول الأطراف الحق غير القابل للتصرف في السعي لاستخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية.

٦٦ - وذكر أنه في حين أن أهداف عدم الانتشار النووي للمعاهدة كانت ناجحة إلى حد بعيد في الحد من الانتشار الأفقي للأسلحة النووية وتعززت على مر السنين، فإن الالتزامات بنزع السلاح النووي الواردة في المعاهدة لم تتحقق بعد. وتتمثل الضمانة الوحيدة لعالم آمن وسلمي في القضاء التام على جميع الأسلحة النووية، بغض النظر عن نوعها أوموقعها أو مالكها. وطالما وجدت هذه الأسلحة، فإنه يمكن دائما أن تستخدم، سواء عن طريق الصدفة أو عن طريق الخطأ في التقدير أو عن سابق تصميم، وطالما استمرت بعض الدول في امتلاكها، فإن الآخرين سيطمحون إلى الحصول عليها.

٦٧ - وأفاد بأن استمرار وجود الأسلحة النووية يتحدى المنطق ويتنافى مع سلامة نزع السلاح النووي ونظام عدم الانتشار النووي. وفي عدة مناسبات، أعرب عدد كبير من الدول عن قلقها إزاء الآثار الإنسانية الكارثية للأسلحة النووية وضرورة قيام جميع الدول بالامتثال للقانون الدولي النافذ، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي. وبالنظر إلى أنه ليس بإمكان أي دولة أو مجموعة من الدول أن تخفف من آثار تفجير الأسلحة النووية على السكان المدنيين، فإنه يجب على جميع الدول الأطراف في المعاهدة أن تغتنم كل فرصة ممكنة لتخليص العالم بشكل دائم من التهديد الذي تشكله الأسلحة النووية.

٦٨ - وأضاف أنه يجب أن تنفذ خطة العمل التي اعتمدت في المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠ تنفيذا كاملا، وينبغي أن تقوم الدول الأطراف بالإبلاغ عن كيفية قيامها بالتعجيل بالامتثال لجميع أحكام والتزامات المعاهدة والالتزامات التي تم التعهد بها في مؤتمرات الاستعراض السابقة. ويدعو ائتلاف البرنامج الجديد جنوب السودان إلى الانضمام إلى المعاهدة، ويحث إسرائيل وباكستان والهند على الانضمام إلى المعاهدة بوصفها دولا غير حائزة للأسلحة النووية فورا ودون شروط.

٦٩ - واستطرد أنه ريثما يتم القضاء على الأسلحة النووية، فإن المناطق الخالية من الأسلحة النووية تمثل وسيلة قيّمة لتعزيز السلم والأمن على الصعيدين العالمي والإقليمي، وتعزز جهود حظر الانتشار النووي وتساهم في نزع السلاح النووي. ولذلك، فإن من المهم إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في المناطق التي ليست موجودة فيها، وخاصة في منطقة الشرق الأوسط، الأمر الذي يعود بالنفع على المنطقة بشكل خاص وعلى العالم بشكل عام. وفي هذا الصدد، من المؤسف أن المؤتمر المقترح بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وجميع أسلحة الدمار الشامل الأخرى في

الشرق الأوسط لم يعقد في عام ٢٠١٢. ويجب بذل كل الجهود الممكنة لعقد هذا المؤتمر دون مزيد من التأخير.

٧٠ - ومضى يقول إنه لا السعي للحصول على الأسلحة النووية ولا الإبقاء عليها يمكن أن يضمن السلم والأمن لأي دولة، ولا يعزز الأمن الإقليمي أو الدولي. ويدين الائتلاف بشدة التجارب النووية التي قامت بها جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية في انتهاك لالتزاماتها بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة. ويحث ذلك البلد على الوفاء بالتزاماته التي تم التعهد بها في المحادثات السداسية، والدخول في حوار من أجل تخفيف حدة التوتر في المنطقة.

٧١ - وأشار إلى أنه يتعين على جميع الدول الأطراف اغتنام الفرصة لبدء العمل على بناء إطار شامل وملزم قانونا من الصكوك التي يعزز بعضها بعضا لتحقيق عالم خال من الأسلحة النووية وإدامته. وينبغي أن يشمل هذا الإطار معايير وجداول زمنية واضحة المعالم، ويكون مدعوما من خلال نظام قوي للتحقق.

٧٢ - **السيد وولكوت** (أستراليا): تحدث باسم أستراليا وأيرلندا والدانمرك والسويد وفنلندا وكندا والنرويج والنمسا ونيوزيلندا وهنغاريا وهولندا (مجموعة فيينا للدول العشر)، فقال إنه على الرغم من التنوع الملحوظ في المصالح ووجهات النظر، فإن أعضاء المجموعة يشتركون في الاستعداد لصياغة لغة مواضيع عدم الانتشار ومعالجتها بروح بناءة بغية تضييق هوة الخلافات وبناء النوايا الحسنة وتيسير التوصل إلى اتفاق.

٧٣ - وذكر أن الهدف الرئيسي للمجموعة يتمثل في التوصل إلى نتائج مثمرة من دورة استعراض المعاهدة، ولا سيما مع إيلاء الاهتمام الواجب لقضايا التحقق واستخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية. وتحقيقا لهذه الغاية، قامت المجموعة بإعداد ست ورقات عمل تهدف إلى تعزيز التشاور على نطاق واسع والتوصل إلى توافق في الآراء. وكانت الموضوعات التي تم تناولها الامتثال والتحقق؛ وضوابط التصدير؛ والسلامة النووية؛ والحماية المادية؛ والاستخدام للأغراض السلمية. كما تم تقديم ورقة عن أهمية معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية لعدم الانتشار ونزع السلاح.

٧٤ - **السيد بدر** (مصر): قال إن معظم القرارات والالتزامات التي تم التوصل إليها في مؤتمرات استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية واجتماعات اللجنة التحضيرية بتوافق الآراء يجري تجاهلها دون أي عقاب. ونتيجة لذلك، من المهم العودة إلى الصفقة الكبرى الأصلية التي تم إبرامها في بداية معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في عام ١٩٦٨، حيث التزمت الدول الحائزة للأسلحة النووية بنزع السلاح النووي، ووافقت الدول غير الحائزة للأسلحة النووية على عدم تطوير أسلحة نووية، واعترفت جميع الدول الأطراف بحقها غير القابل للتصرف في السعي لاستخدام تطبيقات الطاقة النووية للأغراض السلمية.

٧٥ - وذكر أنه منذ عام ١٩٦٨، كان هناك المزيد من الدول التي تستخدام الطاقة النووية بمساعدة الوكالة الدولية للطاقة الذرية. ومع ذلك، لا تزال موارد التعاون التقني محدودة، مما يشكل عبئا على الجهود التي تبذلها البلدان النامية بوجه خاص لتطوير الطاقة النووية للأغراض السلمية. وعلاوة على ذلك، لا يزال العديد من المناطق ممثلة تمثيلا ناقصا في الهياكل الإدارية للوكالة، على الرغم من القرار الذي اتخذ في عام ١٩٩٩ لتوسيع مجلس المحافظين لتمثيل المجتمع العالمي بصورة أفضل.

٧٦ - وأفاد بأن عدم انتشار الأسلحة النووية الأفقي هو العنصر الذي شهد أكبر قدر من التقدم من عناصر الصفقة الكبرى، بقيام جميع البلدان في العالم تقريبا التي انضمت إلى المعاهدة بوصفها دولا غير حائزة للأسلحة النووية بالوفاء

بالتزاماتها في إطار نظام الضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية. وهناك عدد قليل من الاستثناءات البارزة التي يتعين التصدي لها من أجل تحقيق عالمية المعاهدة. ولا يزال الانتشار العمودي من ناحية أخرى، يمثل تحديا خطيرا، حيث تواصل جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية تحديث ترساناتها ولا يزال يجري إشراك دول غير حائزة للأسلحة النووية في امتلاك الأسلحة النووية ونشرها على أراضيها، في انتهاك لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية نصا وروحا.

٧٧ - وأضاف أنه على الرغم من أن التقدم بشأن الأركان الأخرى يعتبر أمرا إيجابيا في معظم الأحوال، فإن الخطوات المتخذة لتحقيق نزع السلاح النووي كانت مخيبة للآمال. وبعد خمسة وأربعين عاما على إبرام المعاهدة، لم تبدأ المفاوضات بشأن التدابير الفعالة لوقف سباق التسلح وتحقيق نزع السلاح النووي بعد. وتم اعتماد العديد من خطط العمل العملية لتحقيق هذه الغاية، ولكن تم تنفيذ عدد قليل منها. وعلى الرغم من أن المبادرات من جانب واحد أو الثنائية للحد من الترسانات النووية محل ترحيب، فإنه لا بديل عن نظام متعدد الأطراف وملزم قانونا ويمكن التحقق منه.

٧٨ - ومضى يقول إنه علاوة على ذلك، لا فائدة من الاحتجاج بعدم إمكان الاستغناء عن الأسلحة النووية، التي لا تزال جزءا لا يتجزأ من العقائد العسكرية للدول التي تمتلكها. ونظرا لأنه ليس هناك شيء يمكن أن يطلق عليه الأسلحة النووية في أيد أمينة، فإنه يجب القضاء عليها من كل الأيدي. ويجب أن يكون هناك توازن بين المسؤوليات والالتزامات بين الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة للأسلحة النووية. وعلاوة على ذلك، فإن الكيل بمكيالين الذي بموجبه تكون التزامات الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ملزمة قانونا في حين أن التزامات الدول الحائزة للأسلحة النووية لا تنفذ إلا إذا كانت مناسبة هو أمر لا يُحتمل.

٧٩ - واستطرد بأن استمرار النكوص عن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، وهو تدبير وافق عليه كل مؤتمر من مؤتمرات استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية منذ عام ١٩٩٥، هو أمر يدعو للقلق، مثلما كان قيام الجهات الداعية لعقد المؤتمر المعني بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط الذي كان من المقرر عقده أصلا في عام ٢٠١٢ بإلغاء عقده من جانب واحد. وفي أعقاب الربيع العربي، أصبحت الحكومات العربية أكثر مساءلة أمام شعوبها التي تطالب بحل عاجل للمسألة النووية في الشرق الأوسط.

٨٠ - وختم كلامه بأن دعا الجهات الداعية لعقد المؤتمر، والأمين العام والجهات الراعية لقرار عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط إلى الوفاء بولايتها عن طريق عقد المؤتمر المؤجل دون مزيد من التأخير.

٨١ - **السيد كنتريمان** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن حكومته تشارك معظم البلدان اهتمامها بالحفاظ على معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية كأساس للتعاون العالمي. وهي تقوم بدورها من خلال العمل على تقليص دور وأعداد الأسلحة النووية في استراتيجيتها للأمن القومي واحتمال استخدامها، وتعزيز الضمانات الدولية وتشجيع استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية من جانب الدول التي تفي بالتزاماتها، وكفالة مواجهة الدول التي تنتهك المعاهدة بالسرعة اللازمة.

٨٢ - وذكر أن خطة عمل ٢٠١٠ قد أعادت معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وكل ركن من أركانها إلى مركز الجهود الرامية إلى بناء عالم أكثر أمنا. أما عيوبها، التي تعتبر مفهومة نظرا لتعقيدات المفاوضات المتعددة الأطراف

بين الأعضاء في المعاهدة الذين يتسمون بالتنوع، فلا تنتقص من قيمتها. وينبغي أن يكون التقدم بشأن خطة العمل موضوعا للمراجعة من جانب الدول الأطراف. وفي هذا الصدد، تشجع حكومته إجراء حوار متوازن يعالج كلا من ركائز المعاهدة الثلاث.

٨٣ - وأفاد بأن حكومته تعترف بمسؤوليتها الخاصة عن العمل من أجل نزع السلاح النووي وتلتزم بعدم تطوير رؤوس نووية جديدة أو السعي لإناطة مهام عسكرية جديدة بالأسلحة النووية. وهي تعمل على تنفيذ المعاهدة المبرمة بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي بشأن زيادة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية (ستارت الجديدة) وستواصل العمل للوفاء بالتزاماتها بموجب خطة العمل، من منطلق ما لها من مصلحة راسخة بتمديد سجلها الذي استمر لمدة ٦٨ عاما بعدم استخدام الأسلحة النووية إلى الأبد.

٨٤ - وأضاف بأن نزع السلاح يتطلب عملا من جميع الدول الأطراف، وليس فقط من الدول الحائزة للأسلحة النووية. وإن عدم الامتثال من جانب جمهورية إيران الإسلامية والجمهورية العربية السورية يمثل أخطر تهديد لسلامة نظام عدم الانتشار. ويجب على الدول الأطراف أن تقف معا وتطالب بوضوح بأن تعود الحكومتان إلى الامتثال الكامل للمعاهدة ومحاسبتهما عن أي انتهاكات للمعاهدة أو إساءة استعمال للحكم المتعلق بالانسحاب. كما ينبغي لهما أن تتأكدا من أن تتمكن الوكالة الدولية للطاقة الذرية من الحصول على الموارد والصلاحيات اللازمة للاضطلاع بأنشطة التحقق وفقا للمعاهدة. ومع أخذ ذلك في الاعتبار، فإن حكومته تواصل العمل مع الدول الأطراف الأخرى من أجل الحصول على قبول اتفاقات الوكالة الدولية للطاقة الذرية المتعلقة بالضمانات الشاملة والبروتوكولات الإضافية كمعيار للتحقق من تنفيذ المعاهدة.

٨٥ - واستطرد أنه قد تم التقدم بخطوات كبيرة للتصدي لخطر الإرهاب النووي من خلال عملية قمة الأمن النووي التي أطلقتها حكومته في عام ٢٠١٠. ومن شأن المؤتمر الدولي الذي ستعقده الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن الأمن النووي في تموز/يوليه ٢٠١٣ أن يساعد أيضا على النهوض بتلك الأولوية الملحة.

٨٦ - ومضى يقول إن حكومته تعترف بحق الدول الأطراف في الحصول على الطاقة النووية السلمية، بما يتفق مع أحكام معاهدة عدم الانتشار، وتساهم بسخاء في برامج الوكالة الدولية للطاقة الذرية التي تستفيد منها الدول الأطراف غير الحائزة للأسلحة النووية، بما في ذلك التعهد بمبلغ ٥٠ مليون دولار على مدى خمس سنوات لمبادرة جديدة للأغراض السلمية قدمتها الوكالة. وإدراكا من حكومته للفرص الجديدة التي يمكن أن يتيحها التعاون الدولي للبلدان التي تسعى إلى الاستفادة من الطاقة النووية، فإنها تؤيد الأطر الجديدة للتعاون النووي المدني، مثل إنشاء مصرف للوقود تابع للوكالة.

٨٧ - وختم كلامه بقوله إن حكومته تؤيد هدف إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وأسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط وعقد مؤتمر تشارك فيه جميع دول المنطقة لمناقشة الأمر. وعلى الرغم من أنه كان من المستحيل عقد مثل هذا المؤتمر في هلسنكي في عام ٢٠١٢، فإن حكومته لا تزال ملتزمة بالعمل مع جميع الأطراف المعنية على اتخاذ الخطوات التي من شأنها تهيئة الظروف لعقد مؤتمر ناجح ومفيد. وأعرب عن أمله بأن توافق الأطراف المعنية على عقد مؤتمر في وقت قريب.